وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية

قرار وزارى رقم ٤٠ لسنة ٢٠٠٥ «بالتفويض»

باعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة الإسماعيلية عن العام المالى ٢٠٠٤

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ الصادر فى ٢٠٠٢/١/٣١ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن الغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض بالاختصاص ؛

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة الإسماعيلية جلسة ٢٠٠٥/٢/٢٠ باعتماد الحساب الختامى للغرفة للعام المالى ٢٠٠٤ ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠٥/٤/٢٠ ؛

قـــــرر :

مادة ١ - اعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة الإسماعيلية عن العام المالى ٢٠٠٤ حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ١٠٢٤٥٨٥,٩٧ جنيه (فقط مليون وأربعة وعشرون ألفًا وخمسمائة وخمسة وثمانون جنيهًا وسبعة وتسعون قرشًا لا غير) وبلغت جملة المصروفات مبلغ ٥٣٠٢٣١,٤٤ جنيه (فقط خمسمائة وثلاثون ألفا ومائتان وواحد وثلاثون جنيهًا وأربعة وأربعون قرشًا لا غير) وبلغت زيادة الإيرادات عن المصروفات مبلغ ٤٩٤٣٥٤,٥٣ جنيه (فقط أربعمائة وأربعة وتسعون جنيهًا وثلاثمائة وأربعة وخمسون جنيهًا وثلاثة وخمسون قرشًا لا غير) أضيفت إلى الاحتياطى العام الذى بلغ فى ٢٠٠٣/١٢/٣١ مبلغ ٢٥٧٧٧٤٦,٣٥ جنيه (فقط اثنان مليون وخمسمائة وسبعة وسبعون ألفًا وسبعمائة وستة وأربعون جنيهًا وخمسة وثلاثون قرشًا لا غير) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠٠٥/٤/٢٠

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء/ اسامة مازن